

37742 - صلاة التراويح غير واجبة ، وحكم الإفطار مع أهل البدع

السؤال

ما حكم من لم يصل التراويح طيلة شهر رمضان من دون عذر شرعي . وهل عليه إثم في ذلك ؟
أنا أعمل في شركة أرامكو وبعض الأيام يتطلب العمل أن أبقى إلى ما بعد المغرب فأضطر إلى أن أفطر في العمل ، وأنا تقريباً السنّي الوحيد ، والباقي شيعة وإسماعيلية ، فهل يجوز أن أفطر معهم ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا ترك المسلم صلاة التراويح فلا إثم عليه في ذلك ، سواء تركها بعذر أم بغير عذر ، لأنها غير واجبة ، وإنما هي سنة مؤكدة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم وداوم عليها ورجب المسلمين فيها بقوله : (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه) رواه البخاري (37) ومسلم (760) .

وينبغي للمسلم ألا يتركها ، فإن لم يستطع أن يصليها مع الإمام في المسجد فإنه يصليها في البيت ، فإن لم يستطع أن يصلي إحدى عشرة ركعة ، صلى ما تيسر له ولو ركعتين ، ثم يصلي الوتر .

والله أعلم .

أما الإفطار مع الشيعة والإسماعيلية ، فإن رأيت أن إفطارك معهم فيه مصلحة تأليف قلوبهم لدعوتهم إلى السنة وترك البدع التي هم عليها ، فإن ذلك عمل مشروع .

أما إن رأيت أنه لا مصلحة في إفطارك معهم فالأفضل ألا تفطر معهم ، وأن تجتنبهم ، إنكاراً لما هم عليه من البدع . وخشية أن يلقوا إليك بشبهاتهم ولا يكون عندك من العلم ما تعلم به بطلانها فتعرض نفسك للفتنة .

والله أعلم .